

الفروع وتصحیح الفروع

من ماله مائة درهم وقال هذه الرقبة جميعها عن الميت لا بأس بذلك (ولا) يكون للوصي من الولاء شيء لأنه قد صيره للميت بإعطائه المال فدللت نصوصه أن العتق للمعتق عنه وأن الولاء للمعتق إلا على رواية حنبل وفي مقدمة الفرائض لأبي الحير سلامة بن صدقة الحراني إن أعتق عن غيره بلا إذنه فلا يهـما الـولاء فيه رواياتان .

وفي (الروضة) فإن أعتق عبدا عن كفارة غيره أجزاءه وولاـؤه للمـعتـق وـلا يـرجـع عـلـى المـعـتـق عـنـه في الصـحـيـحـ منـ المـذـهـبـ .

وكذا لو أعتق عـبـدـهـ عـتـقـ حـيـاـ كـانـ المـعـتـقـ عـنـهـ أـوـ مـيـتاـ وـوـلـاؤـهـ لـلـمـعـتـقـ وـفـيـ (ـ التـبـصـرـ)ـ مـنـ أـعـتـقـهـ عـنـ غـيـرـهـ بـلـ إـذـنـهـ فـالـعـتـقـ لـلـمـعـتـقـ كـالـلـوـاءـ وـيـحـتـمـلـ لـلـمـيـتـ المـعـتـقـ عـنـهـ لـأـنـ الـقـرـبـ يـصـلـ ثـوـابـهـ إـلـيـهـ وـمـنـ قـيـلـ لـهـ أـعـتـقـ عـبـدـكـ عـنـيـ أـوـ عـنـيـ مـجـاـنـاـ أـوـ عـلـىـ ثـمـنـهـ فـفـعـلـ قـبـلـ فـرـاقـهـ أـوـ بـعـدـهـ فـالـعـتـقـ وـوـلـاؤـهـ لـلـمـعـتـقـ عـنـهـ كـإـطـاعـاـمـهـ وـعـنـهـ وـالـكـسـوـةـ .

وذكر ابن أبي موسى لا يجزئه حتى يملكه إياه فيعتقه هو ونقله مهنا وعلى الأول يجزئه عن واجب ما لم يكن قريبه ويلزمه عوضه بالتزامه وعنـهـ يـلـزـمـهـ إـنـ لـمـ يـنـفـعـهـ وـعـنـهـ الـعـتـقـ وـوـلـاؤـهـ لـلـمـعـتـقـ إـنـ لـمـ يـلـتـزـمـ عـوـضـهـ .

وفي (الترغيب) اـعـتـقـهـ عـنـ كـفـارـتـيـ وـلـكـ عـلـيـ مـائـةـ فـأـعـتـقـهـ عـتـقـ وـلـمـ يـجـزـئـهـ وـتـلـزـمـهـ مـائـةـ وـالـلـوـاءـ لـهـ قـالـ اـبـنـ عـقـيلـ وـلـوـ قـالـ اـعـتـقـهـ عـنـيـ بـهـذـاـ الـخـمـرـ أـوـ الـخـنـزـيرـ مـلـكـهـ وـعـتـقـ كـالـهـبـةـ وـالـمـلـكـ يـقـفـ عـلـىـ القـبـصـ فـيـ هـبـةـ بـلـفـظـهـاـ لـاـ بـلـفـظـ الـعـتـقـ بـدـلـيـلـ اـعـتـقـ عـبـدـكـ عـنـيـ يـنـتـقـلـ الـمـلـكـ قـبـلـ إـعـتـاقـهـ وـيـجـوزـ جـعـلـهـ قـاـبـصـاـ مـنـ طـرـيـقـ الـحـكـمـ كـقـوـلـهـ بـعـتـكـ أـوـ وـهـبـتـكـ هـذـاـ الـعـبـدـ فـقـالـ الـمـشـتـريـ هـوـ حـرـ عـتـقـ .

ونقدر القبول حـكـماـ وـكـلامـ غـيـرـهـ فـيـ الصـورـةـ الـأـخـيـرـةـ يـقتـضـيـ عـدـمـ عـتـقـهـ وـلـوـ قـيـلـ لـهـ أـعـتـقـهـ وـعـلـيـ ثـمـنـهـ أـوـ أـعـتـقـهـ عـنـكـ وـعـلـيـ ثـمـنـهـ لـزـمـهـ ثـمـنـهـ وـالـأـمـحـ أـنـ الـعـتـقـ وـالـلـوـاءـ لـلـمـعـتـقـ عـنـهـ وـيـجـزـئـهـ عـنـ وـاجـبـ فـيـ الـأـصـحـ وـلـوـ قـالـ أـقـبـلـهـ عـلـىـ دـرـهـ فـلـغـوـ ذـكـرـهـ فـيـ (ـ الـأـنـتـصـارـ)ـ وـيـتـوجـهـ وـجـهـ